مجرور رب على وجه القيام لا على وجه الوقوع فكان ذلك دليلا
على الاسمية لها صدر الكلام مختصة بنكرة لان التقليل انما
يلحق النكرة واما المعرفة فهي يتعين قلتها كالمفرد والمثنى او كثرتها كالجمع
موصوفة على مذهب ابي علي وابن سراج ومن تبعهما لان الوصف
يلايم التقليل وقيل لا يجب ذلك والاولى الوجوب لورود الاستعمال
على ذلك ولذا قال على الاصح وفعلها اى فعل رب ماض لكونها
للتقليل المحقق الواقع وذا لا يتصور الا في الماضي محذوف لحصول
العلم به حذفا او زمانا غالبا نحو رب رجل لقيته فلقيته
صفة رجل والفعل الذي يتعلق به رب محذوف وقد جاء رب
رجل كريم حصل وقد يدخل رب على مضمر وهذا المضمر نكرة مبهم
مميز بنكرة لابهامه منصوبة على انها تمييز نحو ربه رجلا
ليس له معاد معين والضمير مفرد مذكر نحو ربه رجلا
وربه امراة وربه رجلين وربه رجالا خلافا للكوفيين
في مطابقة التمييز فيقولون ربه رجلا وربهما رجلين
وربهم رجال وربها امراة وربهما امرأتين وربهن نسوة
ويلحقها ما الكافة اي المانعة عن العمل فيدخل رب بعد
دخول ما على الجملة وقد يكون ما زائدة فيدخل الاسم
والجر نحو ربما ضربة بسيف وواوها اي واو يقدر بعدها
رب وفي عدها من حروف الجر تسامح ويدخل على نكرة موصوفة
مثل وبلدة ليس بها انيس الا اليعافير والا العيس وواو القسم
انما استعيرت الواو للقسم بمعنى الباء توسعة لصلات القسم

فلو

٧٦

فلو اظهر الفعل لم يبق استعارة عادة او يكون القسمين
لو ابقي القسم انما يكون اى لا يكون الا عند خوف الفعل
لغير السؤال فلا يقال والله اجلس مختصة خبر ثالث ليكون
بالظاهر لانحطاط رتبته عن رتبة الاصل وهو الباء لتخصيصه
باحد القسمين وخص الظاهر لاصالته فلا يقال وك لافعلن
كذا والباء دخلت في المختص به دون المختص والتاء مثلها
اى مثل الواو في الاختصاص بحذف الفعل وكونها لغير السؤال
مختصة حال او خبر آخر باسم الله تعالى تقليلا لحالها
عن حال اصلها وهو الواو وبالتخصيص ببعض المظهرات
وخص منها ما هو اصل في باب القسم وهو اسم الله تعالى
نحو بالله لاكيدن اصنامكم فلا يقال بالرحمن وتالرحيم
قوله تعالى جملة معترضة والباء اعم منهما اي
من الواو والتاء في الجميع اي في حذف الفعل وكونها لغير
السؤال والدخول على المظهر والدخول على اسم الله تعالى
حيث ما يجوز فيه اظهار الفعل نحو اقسمت بالله و
استعمالها في قسم السؤال بالله لاجلس واستعمالها
في مقسم به ظاهر او مضمر نحو بالله وبالرحمن وبك
لافعلن كذا ومعنى كونها اعم في هذه الامور انها
لا يختص بهذه الامور بل استعمالها اعم من ان يكون
في هذه الامور او خلافها فان قيل الجميع يتناول الاختصاص
المذكور ايضا ولا معنى لاعمية الباء حيث لا يصح ان يقال

Copyright © King Saud University